



قرار رئيس مجلس جماعة سidi قاسم رقم 11 بتاريخ 31 يناير 2025

باجراء مباريات للتوظيف في درجات طبيب من الدرجة الأولى، مهندس الدولة من الدرجة الأولى، مهندس معماري من الدرجة الأولى، ممرض من الدرجة الأولى، تقني الصحة من الدرجة الأولى.

إن رئيس مجلس جماعة سidi قاسم،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)؛ بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلّق بالجماعات و لاسيما المادة 96 منه:
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتميمته:
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمبارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتميمته؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمته؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلال ودرجات ومناصب الإدارات العمومية كما وقع تغييره وتميمته؛
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلّق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلال ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من إطار الدولة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلّق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ عليها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.218-97-2 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 81-05 المتعلّق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعايف البصر الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 246-82-1 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982)
- والقانون رقم 92-07 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 30-92-1 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (سبتمبر 1993).
- بناء على المرسوم رقم 2.99.651 الصادر في 25 جمادى الآخرة 1420 (06 أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيادلة وجراحى الأسنان المشتركة بين الوزارات:
- بناء على المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسات المعماريين المشتركة بين الوزارات؛



- بناء على المرسوم رقم 2.17.535 الصادر في 07 من محرم 1439 (28 سبتمبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الممرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات:
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربى الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها;
 - بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (06 مايو 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية،
 - بناء على دوريات وزير الداخلية رقم D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019، ورقم D-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019، ورقم D6167 بتاريخ 03 ديسمبر 2020.
 - بناء على منشور الوزير الأول رقم 02.359 بتاريخ 29 من ذي القعدة 1422 (12 فبراير 2002) حول تطبيق القرار رقم 3.130.00 المشار إليه أعلاه
 - بناء على منشور وزير الداخلية عدد 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول تنفيذ قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر بتاريخ 06 مايو 2024 .

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم جماعة سيدي قاسم يوم الأحد 23 مارس 2025 على الساعة التاسعة صباحاً بثانوية المنصور الذهبي، المتواجدة بالعنوان التالي: شارع علال بن عبد الله مدينة سيدي قاسم، عند الاقتضاء بمراكز أخرى سيعلن عنها لاحقاً، مباريات للتوظيف في درجة طبيب من الدرجة الأولى، مهندس الدولة من الدرجة الأولى، مهندس معماري من الدرجة الأولى، تقني الصحة من الدرجة الأولى ويشترك فيها المرشحون المستوفون للشروط المحددة في النصوص القانونية كما هو مبين في الجدول التالي:

عدد المناصب	التخصصات المطلوبة	الشوادر المطلوبة	الدرجة المتبارى بشأنها
1	الطب العام	-دبلوم دكتوراه في الطب العام، أو شهادة معترف بمعادلتها طبقاً لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 أبريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات الحديثة بموجب الأنظمة الأساسية.	طبيب من الدرجة الأولى
1	الهندسة المدنية	-شهادة مهندس دولة تخصص الهندسة المدنية مسلمة من طرف المدارس أو المعاهد والمؤسسات الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 أبريل 2012.	مهندس الدولة من الدرجة الأولى
1	مهندس معماري	-شهادة مسلمة من طرف المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 أبريل 2012.	مهندس معماري من الدرجة الأولى
1	متعدد التخصصات	<ul style="list-style-type: none"> - دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة؛ - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابع لوزارة الصحة؛ - إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم 2.12.90 الصادر في 30 أبريل 2012. 	ممرض من الدرجة الأولى
1	الصحة و البيئة	<ul style="list-style-type: none"> - دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة؛ - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابع لوزارة الصحة؛ - إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم 2.12.90 الصادر في 30 أبريل 2012. 	تقني الصحة من الدرجة الأولى



المادة الثانية: تشمل مباراة التوظيف على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معاً تحدد مدتهما ومعاملهما حسب الجدول أعلاه:

نوع الاختبار	الموضوع	المنهاج	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث (3) ساعات	4	
الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معاً	تناقش فيه لجنة المباراة مع المرشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معاً بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3	

تنبع عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 05 من 20.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معاً المرشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل على 12 من 20، تحصر لجنة المباراة لائحة المرشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، وكذلك لائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المرشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة إقصائية.

المادة الثالثة: تفتح هذه المباراة في وجه المرشحات والمرشحين من جنسية مغربية والبالغين من العمر: 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية،

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها وكذا التخصصات المطلوبة كما هو مبين في الجدول أعلاه وبخصوص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة و 7% لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق المسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب موقع للمترشح (ة) موجه إلى رئيس جماعة سيدي قاسم لاجتياز مباراة التوظيف ، يحمل الاسم الكامل و العنوان الشخصي والبريد الإلكتروني و رقم الهاتف :
- نسخة من الدبلوم أو الشهادة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة، طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء ولا يعتد بشهادة النجاح أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب ؛
- نسخة من البطاقة التعريف الوطنية؛
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمرشحين الموظفين؛
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة؛
- كل وثيقة تثبت توفر المترشح (ة) على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء.
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية الإعاقات، بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة؛
- شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة، كما يتعين على المرشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيج بمصلحة الشؤون الإدارية و الموارد البشرية بمقر جماعة سيدي قاسم خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، أو ترسل بواسطة البريد المضمون إلى مقر الجماعة ابتداء من تاريخ نشره إلى غاية يوم 28 فبراير 2025 على الساعة الرابعة والنصف زوالا، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن كافة الوثائق المطلوبة أو أرسل أو وضع خارج الأجال المحددة.

سيتم نشر لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المباراة، وتاريخ مكان إجرائها وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة جماعة سيدي قاسم <https://sidikacem.swct.ma/ar> و على بوابة جماعة سيدي قاسم <https://collectivites-territoriales.gov.ma> وسيعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة لاجتياز الاختبار الكتابي للمباراة.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على البوابة العمومية للتوظيف www.emploi-public.ma وعلى البوابة الإلكترونية: البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma و على بوابة جماعة سيدي قاسم <https://sidikacem.swct.ma/ar> وسيعتبر هذا

وحرر بسيدي قاسم، في:
التوقيع: 31
2025



رئيس المجلس الجماعي لسيدي قاسم



مجلس جماعة سيدي قاسم

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم سيدي قاسم
جماعة سيدي قاسم

إعلان عن تنظيم مباريات للتوظيف في درجات:

طبيب من الدرجة الأولى، مهندس الدولة من الدرجة الأولى، مهندس معماري من الدرجة الأولى،
ممرض من الدرجة الأولى، تقني الصحة من الدرجة الأولى.

تنظم جماعة سيدي قاسم يوم الأحد 23 مارس 2025 على الساعة التاسعة صباحاً مباريات للتوظيف في الدرجات المحددة بالجدول أسفله.

مراكز المباراة:

تجري المباريات المذكورة بثانوية المنصور النهي المتواجدة بشارع علال بن عبد الله مدينة سيدي قاسم، وعند الاقتضاء بمراكمز أخرى يتم الإعلان عنها لاحقاً.

عدد المناصب المفتوحة والشواهد والتخصصات المطلوبة:

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها والشواهد والتخصصات المطلوبة حسب الجدول التالي:

الدرجة	الشواهد المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
طبيب من الدرجة الأولى	دبلوم دكتوراه في الطب العام، أو شهادة معترف بمعادلتها طبقاً لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 أبريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.	الطب العام	1
مهندس الدولة من الدرجة الأولى	شهادة مهندس دولة تخصص الهندسة المدنية مسلمة من طرف المدارس أو المعاهد والمؤسسات الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 أبريل 2012.	الهندسة المدنية	1
مهندس معماري من الدرجة الأولى	شهادة مسلمة من طرف المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 30 أبريل 2012.	مهندس معماري	1
ممرض من الدرجة الأولى	- دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة؛ - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة؛ - إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم 2.12.90 الصادر في 30 أبريل 2012.	متعدد التخصصات	1
تقني الصحة من الدرجة الأولى	- دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة؛ - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة؛ - إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم 2.12.90 الصادر في 30 أبريل 2012.	الصحة و البيئة	1

وزارة الداخلية



يحتفظ بـ 25% من المناصب المفتوحة لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

شروط الترشيح:

تفتح المباريات في وجه المرشحات والمرشحين المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا من جنسية مغربية;
- أن يتمتعوا بالحقوق الوطنية، وأن تكون لهم القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية;
- أن يبلغوا من العمر: 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية،
- أن يكونوا حاصلين على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها في التخصص المطلوب كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

كما يتعين على المرشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

نوعية الاختبارات:

تشتمل كل مباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مدتهما ومعاملاتهما كالتالي:

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار
4	ثلاث (3) ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	الاختبار الكتابي
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تalking فيه لجنة المباراة مع المرشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا

تنمنع عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 05 من 20.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المرشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل على 12 من 20، تحصر لجنة المباراة لائحة المرشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، وكذا لائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المرشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة إقصائية.

طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا وفق المراحل التالية:

• ابداع ملف الترشيج:

- تودع ملفات الترشيج بمصلحة المسؤول الإدارية و الموارد البشرية بمقر جماعة سيدي قاسم خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، أو ترسل بواسطة البريد المضمون إلى مقر الجماعة ابتداء من تاريخ نشره إلى **غاية يوم 28 فبراير 2025** الساعة الرابعة والنصف زوالا، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن كافة الوثائق المطلوبة أو أرسل أو وضع خارج الأجال المحددة.

• يتكون الملف من الوثائق التالية:

1. طلب موقع للمرشح(ة) موجه إلى رئيس جماعة سيدي قاسم لاجتياز مباراة التوظيف ، يحمل الاسم الكامل و العنوان الشخصي والبريد الإلكتروني و رقم الهاتف :
2. نسخة من الدبلوم أو الشهادة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء و لا يعتد بشهادة النجاح او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب :
3. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
4. ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمرشحين الموظفين؛



5. سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة;
6. كل وثيقة تثبت توفر المرشحة أو المرشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبه ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء.
7. شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية الإعاقة، بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة؛
8. شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة، كما يتعين على المرشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة.

ملاحظات هامة

يوضع ملف الترشح داخل ظرف كبير الحجم يحمل الإسم الكامل للمترشح(ة) و المنصب موضوع الترشيح ويودع بمصلحة الشؤون الإدارية و الموارد البشرية بمقر جماعة سيدي قاسم خلال التوقيت الإداري الجاري به العمل بالإدارات العمومية او يرسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي:
جماعة سيدي قاسم العي الإداري سيدي قاسم (يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد).
 ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيح **28 نونبر 2025** حسب التوقيت الإداري المعمول به بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.
 كل ملف ترشيح يصل بعد الآجال المحدد أعلاه، او تنقصه وثيقة من الوثائق المطلوبة لن يؤخذ بعين الاعتبار.
 علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المرشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمون بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

سيتم نشر لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المباراة، وتاريخ ومكان إجرائها واعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى www.collectivites-territoriales.gov.ma وابتين الالكترونيتين: **البوابة الوطنية للجماعات الترابية** <https://sidikacem.swct.ma/ar>، وعلى بوابة جماعة سيدي قاسم [https://sidikacem.swct.ma/ar](http://sidikacem.swct.ma/ar) و يعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة لاجتياز الاختبار الكتابي للمباراة.

إذا ثبتت بمناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مرشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم إقصاؤه و تعويضه بمترشحة أو مرشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط حسب الاستحقاق.

..... **31 نونبر 2025** وحرر بـسيدي قاسم، في:

التوقيع :

رئيس المجلس الجماعي لسيدي قاسم

